رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3763 - حكم استعمال الحناء للرجل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز للرجل ان يتحنى بالحنة؟ وهل وجد ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته من هي الهجاء لكن اذا دعت للحاجة من باب الدواء لدواء رجليه او في غيره من باب الدواء. نعم. لوجزناكم فيه تشبه بالنساء فلا بأس من باب الدواء. طيب. والا هو من زي النساء ومن عادة النساء - 00:00:00

لكن لو وجد في بلد يعني يشتمل هؤلاء وهؤلاء ولا ولا يكون فيه تشبه لهؤلاء في صفة ولهؤلاء في الصفة يعني من زيهم يستعملونه. نعم. لم يكن في تشمع مثل ما يستعملون - 00:00:29

الملابس المعتادة التي يعتادها النساء والرجال في مصلى وفي غيرها المقصود لبلد جيد يعتاده الجميع ما يكون خاصا بالرجال ولا يكون خاصا بالنساء مثل خاتم الفضة. نعم. مثل مصليات السجادات. نعم. مثل اشياء يعتادها الجميع. طيب. ما فيها تشبه. بارك الله فيكم. جزاكم الله خير - 00:00:44

فهو احسن اليكم - 00:01:10